دعوى جديدة لوقف تسليم "تيران وصنافير" للسعودية في سبتمبر

الأحد 1 يونيو 2025 06:30 م

حـدّدت محكمـة القضاء الإداري، جلسة التاسع من سـبتمبر المقبل لنظر الشق العاجل من دعوى جديدة تطالب بوقف تنفيذ اتفاقية ترسيم الحدود البحرية بين مصر والسعودية، والتي أدت إلى نقـل تبعيـة جزيرتَي تيران وصـنافير إلى المملكـة. الـدعوى الـتي أُقيمـت مـن قِبل المحامي علي أيوب والسياسي مجدي حمدان موسى، القيادي بحزب المحافظين، تعيد فتح واحد من أكثر الملفات القانونية والسياسية إثارة للجدل في مصر خلال العقد الأخير.
وتحمل القضـية رقم 55348 لسـنة 1979 قضائيـة، وتختصـم كلًا من رئيس الجمهوريـة عبد الفتاح السيسـي، ووزير الخارجية بـدر عبـد العاطي، طعنًا على القرار الجمهوري رقم 67 لسنة 2016، الذي وافق بموجبه الرئيس المصري على الاتفاقية المثيرة للجدل.
وجاء قرار المحكمة بتأجيل نظر الـدعوى لحين ورود تقرير هيئة مفوضي الدولة، تمهيدًا للبت في الشق المسـتعجل المتعلق بوقـف تنفيـذ القرار الجمهوري، مـا يعكس أهميـة القضـية وتشابك أبعادها القانونية والدستورية.

دعوى الطعن: خرق للدستور وتجاوز لصلاحيات البرلمان

في حيثيات الـدعوى، طالب مقـدموها المحكمـة بقبول الطعن شـكلاً، ووقـف تنفيـذ القرار الجمهوري موضوعـاً، مؤكـدين أن الاتفاقيـة تنتهـك نص المادة 151 من الدستور المصري، الـتي تنص على ضـرورة عرض الاتفاقيـات الـتي تتعلق بالسـيادة على اسـتفتاء شـعبي قبل إقرارهـا. وأشـارت الـدعوى إلى أن القرار الجمهوري خـالف أيضًـا قـانون النشـر في الجريـدة الرسـمية، كمـا ورد في القـانون رقم 7 لسـنة 2017، ممـا يجعله باطلاً من الناحيـة الإجرائية والقانونية.
وشـدد الطاعنـان على أن تيران وصـنافير تمثلـن جزءًا لا يتجزأ مـن الإقـليم المصـري الـبري، وتخضعان للسيادة المصرية الكاملة، مشيرين إلى أن أي اتفاقية تمس وضعهما تُعدّ مخالفة صريحة لأحكام الدستور، ولا يمكن تمريرها دون الاستفتاء الشعبي.

خلفية القضية: معركة قانونية وسياسية مستمرة منذ 2016

تعود جـذور الأزمة إلى 8 إبريـل 2016، حيـن وقّعت الحكومتـان المصرية والسعودية اتفـاقية إعـادة ترسـيم الحـدود البحريـة، والـتي نصّ ت بشـكل مباشـر على نقـل تبعيـة جزيرتَي تيران وصنافير من مصر إلى السعودية. وقـد أثـارت الاتفاقيـة حينهـا عاصفة من الجـدل الشـعبي والسياسي، قابلتها الدولة بإجراءات متسارعة لتمرير الاتفاقية.
رغم صـدور حكم من المحكمـة الإداريـة العليـا في ينـاير 2017 ببطلان الاتفاقيـة، فـإن مجلس نواب السيسـي وافق عليهـا في يونيو من العـام نفسه، وصـادق عليها عبـد الفتاح السيسـي لاحقًـا، لتصبح قانونًـا نافـذًا، في خطوة وصفتها جهات حقوقيـة وقانونيـة بأنها تمثل "تجاوزًا لإرادة القضاء وانتهاكًا للدستور".

الشارع السياسي والقانوني يستعيد معركة "الحدود والسيادة"

مع تحديد جلسة جديدة للنظر في الاتفاقية، تجد مصر نفسها مجددًا أمام اختبار يتعلق بمفهوم السيادة الوطنية، وحدود صلاحيات السلطات المختلفة. فقد سبق وأن تحوّلت قضية تيران وصنافير إلى ساحة مواجهة دستورية بين القضاء والسلطة التنفيذية، وأثارت انقسامًا واسعًا في الشارع بين مؤيدين لقرار التنازل باعتباره "إعادة للأرض إلى أصحابها"، ومعارضين يرون فيه "إهدارًا لأرض مصرية خالصة" وتفريطًا في دماء جنود سقطوا دفاعًا عن الجزر خلال الحروب العربية الإسرائيلية.